

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٦٣٤ لسنة ٢٠٠٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والقوانين المعدلة له ؛

وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقارى والقرارات الوزارية المعدلة لها ؛

وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ؛

وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقرارات الوزارية المعدلة لها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ؛

وعلى قرار وزير العدل الصادر فى ١٤/٨/١٩٤٦ بإنشاء مأموريات لمكاتب الشهر العقارى وتعيين مقر كل منها ودائرة اختصاصه ؛

وعلى قرار وزير العدل الصادر فى ٢١/١٠/١٩٤٧ بتعيين عدد مكاتب التوثيق ومقر كل منها واختصاصه ؛

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٠٠٣/٧/٨ ؛

قرار:**(المادة الاولى)**

تنشأ مأمورية للشهر العقارى والتوثيق بمركز شرطة بدر بمنطقة التحرير الجنوبى - محافظة البحيرة - باسم «مأمورية الشهر العقارى والتوثيق ببدر» - تتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بدمهور ، ويشمل اختصاصها المكونات الإدارية لمركز شرطة بدر .

(المادة الثانية)

يعدل اختصاص مأمورية الشهر العقارى بكوم حمادة ، وفرع توثيق كوم حمادة بإخراج مركز شرطة بدر بمكوناته الإدارية من كل منهما .

(المادة الثالثة)

يلغى كل ما يخالف ذلك من قرارات .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٠٠٣/٩/٦

تحريراً فى ٢٠٠٣/٧/١٥

وزير العدل

المستشار / فاروق سيف النصر